

المركز الإستشاري لدى المجلس الاقتصادي والإجتماعي ، إلى تقديم ملاحظاتها بشأن طرق ووسائل تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والإجتماعي ، على أساس الدراسات القائمة والخبرة الميدانية في المشاريع ، وكذلك النتائج التي انتهت إليها الحلقات الدراسية والندوات المقودة بشأن تلك المواضيع :

٥ - ترجو من الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والمنظمات المعنية الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة تنظيم حلقات دراسية واجتماعات ، وإجراء دراسات عن طرق ووسائل تحسين مركز المرأة في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والإجتماعي :

٦ - ترجو من الأمين العام إعداد تقرير تحليلي عن مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والإجتماعي على أساس المواد الواردة في إطار الفقرتين ٣ و ٤ أعلاه وعلى أساس مختلف الدراسات والأبحاث القائمة ، وذلك للنظر فيه من قبل الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين :

٧ - ترجو من الأمين العام أن يضع في الاعتبار محتوى هذا القرار لدى إعداد الوثائق للمؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، الذي سيعقد في عام ١٩٨٠.

الجلسة العامة ٩٥

٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

١٨٥/٢٢ - الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، بما في ذلك اعتداد الموضوع الفرعى "العمالة والصحة والتعليم"

إن الجمعية العامة .

إذ تشير إلى قرارها ٣٥٢٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، والذي قررت فيه الدعوة إلى عقد مؤتمر عالمي في عام ١٩٨٠ ، و ١٨٩/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، الذي شددت فيه ، في جملة أمور ، على الموضوع الفرعى "العمالة والصحة والتعليم" لبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، ورجت فيه من الأمين العام أن يدعوا اللجان الإقليمية إلى عقد اجتماعات وحلقات دراسية تحضيرية ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والإجتماعي ٣٢/١٩٧٨ المؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٧٨ ، الذي أوصى فيه المجلس بالموضوع الفرعى "العمالة والصحة والتعليم" للمؤتمر

(ج ) لم تعرف الجمعية العامة تغير "المعاملة أو العقوبة الفاسدة أو الإنسانية أو المهنية" . ولكن يجب تفسيره بشكل يضمن أكبر حماية ممكنة من كافة أشكال الإساءة . جسدية كانت أو عقلية . (لم يتمكن الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية من مناقشة المواد من ٦ إلى ١٠ أثناء الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة لضيق الوقت .)

١٨٤/٣٣ - أهمية تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والإجتماعي لتحقيق مساواة المرأة بالرجل

إن الجمعية العامة .

إذ تشير إلى قرارها ٣٥٢٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أعلنت فيه تسمية الفترة من ١٩٧٦ إلى ١٩٨٥ عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم . وإذا تشير أيضاً إلى قرارها ١٣٤/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، قراري المجلس الاقتصادي والإجتماعي ٣٢/٣٠ و ٣٠/١٩٧٨ المؤرخين في ٥ أيار/مايو ١٩٧٨

وإذ تُسلّم بأهمية تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والإجتماعي لتحقيق مساواة المرأة بالرجل ، وإذا تُسلّم كذلك بأهمية تبادل الخبرات في هذه المسائل بين الدول ،

وإذ تحيط علمًا بتقرير الأمين العام عن مركز المرأة ودورها في التعليم (١٢٣) .

١ - تتحث الدول على اتخاذ التدابير الضرورية لتحقيق المساواة الكاملة للمرأة بالرجل في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والإجتماعي :

٢ - توصي الدول بأن ترسم في سياساتها جميع التدابير المناسبة لتهيئة الظروف الضرورية التي تمكّن المرأة من المشاركة في العمل على قدم المساواة مع الرجل :

٣ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تضمن تقاريرها التي يتعين تقديمها وفقاً لقرارى المجلس الاقتصادي والإجتماعي ١٣٢٥ (د - ٤٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٦٨ و ١٦٧٧ (د - ٥٢) المؤرخ في ٢ حزيران/يونيه ١٩٧٢ . ولقرار الجمعية العامة ٣٥٢٠ (د - ٣٠) ، أوفى معلومات ممكنة عن خبرتها في تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والإجتماعي ، وأثرها في تحقيق مساواة المرأة بالرجل :

٤ - تدعو الوكالات المتخصصة . واللجان الإقليمية . وكذلك سائر المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية ذات